

# سلسلة الهدى والنور }596} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

## الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اما بعد ما هو الضابط في العذر بالجهل بالنسبة للتوحيد؟ وهل قراءة وتلاوة القرآن تكفي لازالة ذلك العذر اولا الضابط سواء كان - [00:00:00](#)

يحسن قراءة القرآن اولا ويفهمه ثانيا او كان يقرأه ولا يفهمه او لا يفسد لا قراءته ولا فهمه الضابط في ذلك هو ان يعيش المسلم في جو اسلامي صحيح وتكون العقائد - [00:00:27](#)

منتشرة في ذلك الجو حتى صارت من قسم ما يسميه علماء الاصول بالمعلوم من الدين بالضرورة ولعل جميع الحاضرين يذكرون حديث الجارية التي كانت ترعى غنما لرجل في احد وان الذئب سطى على الغنم يوما - [00:01:00](#)

فلما بلغ الخبر قال الرجل معتذرا لنفسه عما فعل بقوله وانا بشر اغضب كما يغضب البشر فصكتها صكة يقول الرسول عليه السلام وعلى عتق رقبة قالوا برافو عليه السلام بان يأتي بها فقال لها - [00:01:37](#)

اين الله؟ قالت في السماء قال من انا؟ قالت انت رسول الله قال اعتقدتها فانها مؤمنة الشاهد من الحديث ان كون الله عز وجل في السماء هي عقيدة قرآنية منصوص عليها في القرآن - [00:02:12](#)

بغير ما اية صريحة وعقد سنية نبوية عليها احاديث كثيرة جدا ولكن الان كثير من المجتمعات الاسلامية لا تعتقد هذه العقيدة فالرجل الذي يعيش في هذا الجو يكون معذورا لان الحجة لم تبلغه - [00:02:41](#)

بخلاف من كان في مجتمع اخر آآ عقيدة التوحيد ايوة. هي فاشية ومنتشرة في ذلك المجتمع الذي اشبه ما يكون بالمجتمع الاول النبوى والذى الجارية وهي راعية الغنم عرفت هذه العقيدة - [00:03:16](#)

هذه هي درست القرآن هذه درجة حديث الرسول عليه الصلة والسلام ذلك ما يستبعد عادة من رأية غنمه لكن هي تعيش مع الـ بيت سيدها وسيدتها فهي تسمع منهم وتنتفخ على ايديهم - [00:03:47](#)

اتعلم ما لم تكن من قبل تعلم اذا ظمنا الى هذا الحديث والى هذا المعنى قول الله تبارك وتعالى وما كنا معذيبين حتى نبعث رسوله وفهمنا الاية الكريمة فهما صحيحا - [00:04:13](#)

وليس فهما جاما على لفظها دون مرامها ومعناها واعني بذلك ان الاية لا تعني فقط بقوله تعالى حتى نبعث رسول اي ان كل جماعة وكل طائفة وفي كل عصر يأتيها رسول - [00:04:46](#)

قد يأتيها رسول وقد يأتيها دعوة الرسول المهم اذا ان الاية ليست تعني فقط شخص الرسول وان ينفعني دعوة الرسول وبالادلة على ذلك ان الرسول قد يأتي قوما فيكون فيه المجنون - [00:05:18](#)

ويكون فيه المشروع. ويكون فيه غير البالغ والاصم والى اخره هؤلاء جاءهم الرسول لكن ما جاءتهم دعوة الرسول وعلى العكس من ذلك امثالنا نحن اتباع محمد عليه السلام نحن ما جاءنا محمد مباشرة - [00:05:46](#)

لكن جاءتنا دعوة محمد اذا من وصلته دعوة محمد صلى الله عليه وسلم على نقاوتها وعلى حقيقتها فقد بلغته الحجة ولا يعذر بالجهل على ما وضحت انا من هنا انا قلت اكثر من مرة - [00:06:14](#)

ان كثيرا من الاوروبيين والامريكان الذين يفتدون اه دعاه منحرفين عن الكتاب والسنة ولنضرب على ذلك مثلا لطائفة لان هؤلاء من

الطوانف التي لها يعني نشاط شديد جدا في الدعوة - 00:06:42

الى ما يعتقدون من دينهم ولذلك فقد استطاعوا ان يؤثروا على الالوف المؤلفة من انجليز الالمان والامريكان وو الى اخره ترى هنا الشاهد هؤلاء الذين اتبعوا الدعوة الخديانية هل بلغتهم حجة الاسلام - 00:07:11

الجواب لا بلغته الدعوة وليس حجة الاسلام فله الحجة البالغة وهي يعني مناط اه تكليف ايجابا وسلبا الضابط اذا هو بلوغ الدعوة الصحيحة الى الافراد فمن بلغته فقد اقيمت عليه الحجة ومن لا فلا - 00:07:43

لكن الذي يضبط الموضوع هو ملاحظة المجتمع الذي يعيش فيه هؤلاء الافراد فان كان المجتمع مجتمع اهل السنة والجماعة كما كانوا يقولون قدinya ولا نرى استعمال هذه الكلمة حديثا لانها في عرف - 00:08:17

المقلدين انما تعني الاشاعرة والماتريدية وانما يعني من بلغتهم دعوة السلفية وما كان عليه السلف الصالح فهذا قد اقيمت عليه الحجة لكن في اعتقادي ان هؤلاء قلة العالم الاسلامي كله - 00:08:42

باعتقادي اظن يكفي هذا جوابا عن سؤالك اسمح لنا شيخنا تفضلوا الحديث الذي يروى بن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يأكل الرطب واليمين والقتاء باليسار ضعيف ضعيف لكن صحت الحديث انه كان يأكل - 00:09:05

الرطب بالبطيخ ويقول بربو هذا يقتل حر هذا وحر هذا يقتل برد هذا اما الحديث الذي يفصل انه في احدى يديه واحدة في الاخرى الاخرى فهذا ضعيف وجواز الأكل باليسار اذا كانت اليدين مشغولتين - 00:09:27

ادا كان اليدين مشغولتين عفوا صحق التعبير نعم. اذا كان يدين مشغولتين اونو يد ما بهد يأكل فيها. لا اذا كانت اليدين مثلا فيها نفرض فيها الشراب. اه يجوز استخدام اليسار؟ لا ما يجوز - 00:09:51

وهذا من اه عاقبة التشدد للعادات لانه معلوم ان السنة الأكل بتلات اصابع اليوم في بعض البلاد العربية الذين ما اعتادوا بعد انه يأكلوا مثلا بالملعقة ما بيستطيعوا يأكلوا بتلات اصابع - 00:10:17

بيأكلوا بالقبضة واش هذا الواقع كما تعلم القبضة ادهنت بالدهن بدي اخذ الكاش في الكأس يدهن ايضا آآ بيتحتال انه بيأخذ الكاسة بشمال وبيسندها هيكه من طرف خفي باليمين. نعم. وهو بيقول - 00:10:53

يعني هو عم يشعر باليمين آآليس هناك عذر اطلاقا الا في سورة واحدة يكون الأكل او الشراب فعلا لا يستطيع ان يأكل او ان يشرب بيمينه الى اذ للضرورة احكام - 00:11:18

اما ان يكون كذلك الرجل الذي فرآه الرسول يأكل او يشرب انسىت الان بشماله فقال له كل باليمين قال لا استطيع قال لا استطعت تكررا فجمدت ايش؟ يده فاذا لم يكن من هذا النوع فعلا هو لا يستطيع ان يأكل او ان يشرب - 00:11:44

هو غير مؤاخذ بطبيعة الحال اما ان نبر سوء اكلنا ابتداء بمخالفة السنة انتهاء بحجة انه ما استطيع لا هو يستطيع نحن نحضر احيانا بعض الدعوات وفيها بعض الناس اللي اعتادوا على - 00:12:09

شو بدن نسميه التكتيك الافرنج يعني ولاية الاتكتيك الافرنجي. فيأكل باليدين كلتيه ماء بيأخذ مثلا الشوكة باليمني وشافت الخبز باليسرى بيعمل هيك واللحمة هيك وهكذا بتلacciون اليدين قال اين يعني؟ اه - 00:12:34

بامكانه هذا الرجل انه ما يثبت طبيعة الكفار الذين قال فيهم الرسول عليه السلام ان الكافر يأكل بسبعة امعاء فبامكانه انه ما يكونوا ايديه مروحتين وواحدة رايحة وواحدة جایة وانما ما في بالي يأكل بالشوكة او بالملعقة - 00:13:00

لكن الخبزة يترك الشوكة يأخذ خبزة حطها في تمه يرجع يأخذ الشوكة يأخذ اللحمة الى اخره اما هيك رايحة جایة هذى مو طريقة اسلامية ابدا اه هذا بيجوز يقول انا ما استطيع ليه؟ لانه هيك معتاد - 00:13:29

لكن هذا معذر ولذلك اه ما اظن انه انت في ذهنك صورة ممکن نفهمها انه عذر لهذا المسلم ان يأكل او ان يشرب اليد اليسرى سوى ان نغلبة العادات اذا لم يصح الحديث - 00:13:51

ما لا الحديث غير صحيح. نعم. صحة الحديث انا اكلت ما لم تأكلوا انتم بتصدقوا صح. ها؟ مدى صحة الحياة؟ شو بدك ان اكتر من هيك؟ او مدى سحابة عربي. مدى صحة القول ان الرسول - 00:14:12

عليه الصلاة والسلام اكل باصبعه واكل باصبعين واكل بثلاثة اصابعه بخمسة اصابع اما اصبعه اصبعين ولا ما مر عليه؟ اما بالثالثة ورد في بعض الكتب ان الرسول عليه الصلاة والسلام اكل باصبع - 00:14:34

واكل باصبعه اكل باصبع مثلا مثل كان يلعق العسل باصبع واحد التمرة كان يأخذها باصبعين بعد الاكل كان يأكل بثلاثة اصابع بعض الطعام كان يأكل بخمسة اصابع مدى صحة هذا الكلام؟ انا قلت لك اصبع اصبعين - 00:14:50

اما ما مر علي من خمس اصابع فيه لكنه لا يصح وبرجع بقول انت ضربت مثلا للاكل بالاسوة الواحد ثم رجعت تمثل بأنه لعق فهل اكل العسل لا يؤكل مثلا او لا بالعقل الا باصبعه. اذا ما صح انه اكله - 00:15:10

كيف يمكن نتصور الاكل باسوة واحدة مثلا مثل العسل لا يؤكل الا باسمه هذا مثل ما قلت يا استاذ لا عقل لعقة. نعم على كل حال من ناحية الرواية لا اعلم بأسباب واحد - 00:15:38

اما الثابت في الصحيح اصابع اما الخمس اصابع في بعض الروايات الضعيفة التي لا تصح بسم الله وغيره لحق نزل لقول الصحابي اذا لم يكن راويا من الحديث زي الاوقات ممكنا ان يخصصها حبيب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:58

سؤال جيد اذا كان في حكم المروف اي لا يقال اجتهادا ورأيا طب نضرب مثال يا دكتور يا استاذ يعني حديث ابي هريرة كان يعطي الدرس قبل الجمعة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:33

عن التخلف قبلها وكذا فهل هذا من هذا انه له حكم مرفوع او هل يخصصه؟ هذا ضد هذا. كيف هذا اللي نقول لكن هل يخصص هذا كيف يخصص؟ يخصص حديث النبي صلى الله عليه وسلم بالجواز مثلا احيانا لطارى او لامر بالمعرف طبق ما سبق - 00:16:56  
نعم نحن قلنا اذا كان قول الصحابي لا يقال بالرأي والاجتهاد. وانما مجرد ما يقرأ العالم يقول هذا لا بد انه تلقاه من الرسول ولا يمكن ان يكون الجهد من عنده - 00:17:18

اما اذا كان ممكنا ان يكون الجهاز من عنده او ان يكون لامر عارض عرض له او لا ياحتمال اخر فهذا لا يمكن ان يخصص حديث الرسول عليه السلام العام - 00:17:37

او ان يقيد الحديث المطلق يعني مثلا عمر بن الخطاب حينما جعل الطلاق له هذا كهذا تماما مخالف للسنة فحينما يكون الازهر الموقوف معارضا للنص هذا لا يقال انه باجتهاد - 00:17:55

اه لا يقال انه مما لا يقال بالاجتهاد في مجال للقول بأنه اجتهاد منه في مجال يقال درس رأه مناسبا فاهتبه ويعني تصرف فيه لانه ستحت له الفرصة اما ان نأتي ونضرب الحديث بذلك - 00:18:32  
يعني هذا مثال ضد ما انت تسأل فيه تماما. بارك الله فيك. اي نعم ثم لو لم يكن هناك قديمة النهي عن التحلق مما يدل انه هذا لا يمكن ان يقال في حكم مرفوع - 00:18:57

بل هو رأي رأه لمناسبة نحن ما نقول مثلا انه خالف الشريعة وهذا الذي اردت ان ادنون حوله انفا حينما ذكرت آآ عمر ابن الخطاب وتتفيد الطلاق بلفظ ثلاثة هذا معقول مخالف للسنة - 00:19:21

نحن ما نقول انه كان مخطئا لكن كان له اجتهاد زمني خاص بزمنه هو نحن لا يسوغ لنا ان نأخذ به شرع مطردا لانه يخالف الشرع المطرد الان بالنسبة اثر ابي هريرة الذي سأله عنه - 00:19:49

لو لم يكن هناك النهي عن التحلق يوم الجمعة فانه يعارض تشرعات عديدة يوم الجمعة وهذه تشرعات ثابتة قوله عليه السلام وتطبيق اصحابه لهذا القول يلا بسم الله الله اكبر - 00:20:17

استمعوا يا اخوانا قلت بالنسبة لاجتهاد عمر بن الخطاب حينما جعل الطلاق بلفظ ثلاثة اه ليس من الضروري ان نقول انه اخطأ وان كان هو بالنسبة اليها والى ما علمنا من هديه عليه السلام وستنته - 00:20:45

وخطأ لكن بالنسبة اليه ونظرته للمجتمع الذي كان يحياه ويعيش فيه وقد يكون له مسوغ شرعا ان يتخذ ذلك الحكم الذي هو خلاف الاصل من باب رد المخالفين للسنة واجتهادا منه اجتهادا حسنا - 00:21:18

كذلك اردت ان اقول بالنسبة لما ثبت عن ابي هريرة انه كان يوم الجمعة قبل الصلاة آآ يحاضر الناس ويخطبهم لا ليس من الضروري

ايضا ان نقول لانه اخطأ ذلك لانه يمكن ان يكون ذلك لمناسبة عرضت له - [00:21:46](#)

وليس من الضروري ان تكون هذه مناسبة مرة واحدة فقد تكون اكثرا من ذلك يعني لنظره مثلا اما اه خطيبا من خطباء المساجد او عالما من علماء المسلمين والناس يوم الجمعة مجتمعون في المسجد هذا الذي يصلي - [00:22:15](#)

تحية المسجد وذاك الذي يتغافل ما بدا له كما جاء في الحديث الصحيح. واخر جلس يذكر الله عز وجل وبخاصة اذا ما توجه لقراءة سورة الكهف الى اخره فكل منه منهم مشغول بورد او بعبادة له - [00:22:44](#)

بدا لعالم من اولئك العلماء في ذلك المجلس ان احدهم اخطأ السنة او انه قال كلمة لا يجوز فوق يخطب الناس فبمثل هذه المناسبة لا يقال انه هذا لا يجوز - [00:23:05](#)

وخالف الحديث وخالف التحقيق يوم الجمعة لا هذا عرض له وقد يعرض له مرة ثانية وثالثة. وان كان هذا ليس صريحا في حديث او في اثر ابي هريرة المهم ان اثر ابي هريرة يحتمل - [00:23:25](#)

ان يكون اه لمعالجة امر واقع بدا له اصاب عند الله ان اخطأ هذا حسابه عند الله. لكن نحن ما دمنا نجد طريقا او وسيلة القول بانه اخطأ لانه ليس مصادما كل المصادمة - [00:23:46](#)

ل الحديث الرسول عليه السلام في نهي عن التحقيق يوم الجمعة الا لو كان فعلا حلق جماعة وجلس يدرس فيهم على طول الخط اذن لا  
نبالي ونتورع بان نقول بانه خالف السنة - [00:24:08](#)

لكن مع ذلك ممكن ان يقال خالف السنة ولم تصله ولم تبلغه وحينئذ يكون الامر اهون بكثير من ان يكون كعمر بن الخطاب مثلا هو  
يعلم ان سنة طلاق بلفظ ثلاث تعتبر طلاقة واحدة - [00:24:27](#)

لأنه في الحديث الذي صيره ثلاثا يقول ابن عباس ان الطلاق في عهد الرسول كان بلفظ ثلاث يعتبر طلاقة وفي خلافة ابي بكر كذلك  
وفي شطر بخلافة عمر كذلك ثم بدا له ان يجعلها ثلاثا - [00:24:48](#)

ونظر في الامر ونفذهما ثلاثا هذا فيه نص انه كان يعلم لكن الجواب ما سبق الاشارة اليه انه فعل ذلك عن اجتهاد لتربية اولئك الذين  
يختلفون سنة الطلاق منصوص عليها في القرآن الطلاق مرتان فامساك بمعرفة والتسويف يحزن - [00:25:11](#)

اما ابو هريرة لا يوجد في اثره مثل هذا المخالفة الصريحة. ولذلك فيحتمل ان يكون الامر اه لما عرض مرة او اكثرا من مرة فالخلاصة  
ان هذا الحديث لا يصلح ان يكون مقيدا اطلاقا - [00:25:33](#)

للنهي العام الشامل للتحقيق يوم الجمعة وهو حديث صحيح عن الرسول عليه السلام بل نقول هذا خلاف الحديث لكن لعل او يكون  
معذورا لامر بداره لكن اذا كان الحديث مما - [00:25:54](#)

يغلب على الظن وليس يقينا مما يغلب على الظن ان الصحابي لا يقول باجتهاد من عنده برأي منه حيث يمكن ان يكون خطأ وانما  
يكون غالب على الظن انه تلقاء من الرسول عليه السلام وفي مثل هذا يقول علماء الحديث - [00:26:15](#)

اه هذا حديث موقوف في حكم مرفوع لانه لا يقال بمجرد رأيه ومن الامثلة المشهورة في ذلك آآ اثر ابن عباس ان القرآن نزل جملة  
واحدة الى بيت العزة في سماء الدنيا - [00:26:39](#)

ثم نزل انجما لهذا مستبعد كل الاستبعاد ان يقول آآ ابن عباس مثل هذا الكلام المتعلقة بامر غيبى بمجرد الرأي. شو عرفوا انه في هناك  
في سماء الدنيا بيت يسمى ببيت العزة - [00:27:02](#)

هذا اولا وثانيا ما الذي دراه ان القرآن نزل من اللوح المحفوظ جملة واحدة الى بيت العزة في سماء الدنيا. ثم نزل انجما حسب  
الحوادث هذا يستبعد كل استبعاد ان يكون بمجرد اجتهاد وانما بتتوقيف من الرسول عليه السلام - [00:27:23](#)

بعض الاراء تحتمل او الاجتهادات تحتمل من الصحابة ان يكون عن اجتهاد لكنه اجتهاد مقبول لانه لا يوجد ما يخالفه وقد يكون من  
باب التوقيف ايضا ولكن التوقيف لا يكون فيه ظاهرا جليا كما هو الامر في اثر ابن عباس مثلا - [00:27:49](#)

هنا في صحيح مسلم حديث انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه هناك في صحيح مسلم حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه  
قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:28:17](#)

عن الشرب قائما وفي رواية زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما قيل له الاكل قال شر فالاكل قال شر هذا ممكן يكون اجتهاد منه ممكן ان يكون توقيف من الرسول عليه السلام - 00:28:41

لكن ما في عندنا الشيء الظاهر فما هو الشأن في اثر ابن عباس من بعيد انه يكون اجتهاد منه ولا ممكן يكون اجتهاد بمعنى قاسى الاكل على الشرب لانهما معنى واحد - 00:29:11

فما دام انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الشرب قائما الاكل مثله او شر منه ذلك لان الشرب قائما يغلب على الناس ان يبتدوا للشرب قياما اما الاكل فالغالب عليهم - 00:29:30

ليأكلوا قعودا وجلوسا فاذا اكل قائما فيكون هذا الاكل منه شر من ان يشرب قائما كانه يقول هذا قياس اولوي كما قلنا ولا تقل لهما اف لكن اعود لاقول انه ليس بمثابة اثر - 00:29:53

ابن عباس لان النفس تطمئن للمية وتسعين تقريرا انه هذا الاثر هو مما تلقاه من الرسول عليه السلام لانه من امور الغيب وهذا دقيقة لابد من لفت النظر اليها ليس كل ما يرويه او ما يقوله صحابي - 00:30:18

وكان متعلقا بالامر الغيبي من الضروري ان يكون في حكم مرفوع وانما لابد من التقصير ان كان هذا الامر الغيبي الذي تحدث به الصحابي مما يتعلق بشريعة الاسلام وبما انزل الله على قلب محمد عليه السلام فهو في حكم مرفوع - 00:30:43

اما اذا كان ليس له علاقة الاسلام انما له علاقة بما كان واقعا من قديم الزمان فهنا يحتمل ان يكون من الاسرائيليات اي ان يكون هذا الاثر مما تلقاه الصحابي - 00:31:15

عن بعض الذين اسلموا من اهل الكتاب اذا ما دخله الاثر مثل هذا الاحتمال خرج عن قولنا ان له حكم المرفوع وهذه ملاحظة لابد لطلاب العلم ان يلاحظوها كفرق بين الاثر الذي يمكن ان يكون في حفظ مرفوع - 00:31:33

وبين الاثر الذي ليس من الضروري ان يكون في حكم مرفوع هذا ما اردت بيانه افضل في موضع النص في ايش في موضع النص حيث لا اجتهاد في موضع النص - 00:31:59

بمسألة الطلاق. نعم لا هذا نحن قلنا ما قلنا انفا لكي لا نقول هذا الكلام لا اجتهاد في مورد النص هذا كلام لا خلاف فيه عند العلماء. نعم او قال عمر بن الخطاب لا سمع الله - 00:32:27

كل طلاق بلحظة ثلاث فهو ثالث هذا اجتهاد في مورد النص يكون مردودا لكن هو اما سقت انفا هو المسألة الحقيقة يا بيان حتى لا نقول ولو احتمالا مثل هذا الكلام - 00:32:48

بالنسبة لاجتهاد عمر في موضع الطلاق ابن عمر رضي الله عنه قال ما معناه اني ارى الناس قد استعجلوا امرا كان له فيه اذى يعني انه الشأن الحكيم سن لهم الطلاق - 00:33:09

طلاق ومعها عدة طلاقة وما عنده وهكذا كما اشرنا انفا في الآية الطلاق مرة ثانية بهذه الطريقة جعل الله للمصنف زمنا وجعل له مكانا للتفكير والرواية فهو مثلا اذا لم تصب له الحياة مع زوجته - 00:33:38

فيقول له الشأن الحكيم طلقها الاخ رجعوا وفكروا في العاقبة واجاز له ان يعيدها كما تعلمون بالعدة مرتين اما الثالثة فلا تحل لهم بعد حتى انت على زوج غيره هؤلاء الذين جمعوا الطلاق - 00:34:05

الثلاث في طلاقة واحدة ونفذوها على ازواجهم هؤلاء خالفوا الشريعة الشعر الحكيم جعل لهم اناة وهو مستعجل في الامر وبعد ان درس هذا الموضوع سيدنا عمر رضي الله عنه نظر في الامر ولم يصدق الحكم الذي رآه - 00:34:28

ثم قال قد بدا لي ان انفذها عليهم عقوبة لهم والشفقة لحكم الشرع عقوبة لهم لهؤلاء الذين استعجلوا بمخالفة الشرع فجعلها ثلاثا هذا اسمه من باب التعذير وليس من باب تغيير الحكم - 00:34:54

لانه لم يbedo منه اي كلمة تعكس الحكم الشرعي اصالة وهو يعلم كما ذكرنا انفا انه هكذا كان الامر في عهد الرسول في عهد ابن المنكر في عهده هو ولذلك ما رأسا - 00:35:20

نفذ الحكم اذا بعد ما فكر وقدر وشاور والى اخره فقال قد بدا لي ان انفذها في فاعلها انه من جمع الطلاق له ثلاث فنحن نفرق بينه

ويبن اهله فهذا ليس من باب تغيير وانما هو من باب - 00:35:38

ثم شيء لا بد ان اذكره بهذه المناسبة اصحاب الرسول عليه السلام كما تعلمون كانوا بحق لا تأخذهم في الله لومة لائم لولا انهم يعلمون ان عمر الخطاب فيما بدا له - 00:36:02

من تنفيذ الطلاق بلفظ ثلاث ثلاث هو مجتهد اجتهادا سائغا له وليس معاكسا للشريعة لو انهم فلا يعلمون ذلك لبادروا بالانكار لبادروه بالانكار لانه ما في عندهن ورأي ولا عندهم نفاق ولا تأخذهم في الله لومة لائم - 00:36:24

والقصة التي تروى وان كان في اسنادها ضعف في نقضي ان عمر لما خطب يوم الجمعة فضة واحبر الناس بأنه بلغ بلغه ان الناس يغالون في مرور نسائهم وانه اذا بلغه عن رجل - 00:36:51

انه اخذ مهرا اكثر من اربع مئة درهم المهر الذي اخذه الرسول عليه السلام لبناته او دفعه لازواجه اخذ الزيادة عليها وضمهما الى بيت مال المسلمين وقامت امرأة عجوز وقالت له يا امير المؤمنين ليس الامر بيديك - 00:37:12

قال الله عز وجل وان اتيتم احداهن قططا فلا تأخذوا منه شيئا فقال رجل اخطأ وامرأة اصابت كذلك وهذه قصة كما قلت يعني في سندها رجل اسمه مجارد بن سعيد - 00:37:34

والعلماء ما بين مضاعفين لروايتها ومحسنين كفائد بعضهم يضعف حديثه وبعضهم يحسن ونحن مع التضعيف الشاهد كذلك يحصل مثلا انهم لا تأخذوا في الله لومة لائم عمر بن الخطاب وهو يخطب يوم الجمعة - 00:37:56

لما دخل عثمان بن عفان فقال ما بال احدكم يتأخر عن صلاة الجمعة ولا يحضر الذكر يعني الخطبة فقال عثمان يا امير المؤمنين ما كان الا ان سمعت الاذان وجنته - 00:38:18

قال والاذان ايضا لم تسمع قول الرسول صلى الله عليه وسلم من اتى الجمعة فليغتسن لانه عثمان ما ذكر الغسل ما قال انه انا سمعت الاذان بادرت الغسل ويجي لا قال سمعت الاذان وجئت - 00:38:41

قال له كمان هكذا وين انت وقول الرسول عليه السلام من اتى الجمعة قد يغتسل الجمعة ما في عندهن النطاق الاجتماعي الموجود اليوم قال له ينكرون ما هو ابسط من ذلك - 00:39:00

لكن مع ذلك كانوا يقدرون رأي امير المؤمنين لانه كما تعلمون هذا في الواقع مالية كبيرة جدا له يا عمر ما سلكت فجا الا سلك الشيطان فجا غير فجه ولذلك ما كانوا يعني - 00:39:17

آآ يخافون في الله لومة اداء من جهة من جهة اخرى كانوا يقدرونني في هذا امير المؤمنين لانه كان يعني ينطق بالغالب بالحق ولا يحيد عنه قيل شعرة هذا الذي ندين الله به والله اعلم - 00:39:37

اه نصوص ايه؟ بناء المساجد. اه يوجد جماعة ارادوا بناء مسجد قرية قالوا يا ابن المسجد وجذوع النخل والجريد يسقطوه ويسقطوه بالجريدة وقالوا يعني لا يحيد عن هذا لان النبي صلى الله عليه وسلم بنى مسجده بهذه الطريقة - 00:39:58

وجاء من بعده ابو بكر رضي الله عنه وعمر وزادوا في المسجد ولم يحيدوا عن طريقة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا عندما جاء عثمان من بعدهم بدل في البناء واغلاق الحجارة واضاف اشياء اخرى - 00:40:27

ويقول ان هذا هو السنة في بناء المسجد ولا يريد ان يحيده عن هذه الطريقة في البناء فما ادرى جوابك علي يعني ويستدل كذلك يعني من الاثار في الصحيحه ذكرت الصحابة عرضوا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يعني يعطوه اموال ويسعدن المسجد فقال لا انما هو عريش كعريش موسى - 00:40:42

وابي يعني الا ان يجعله بهذه الصورة قالت عنده امكانية ان يجعله بافضل مما كان ولم يجعله الا بهذه الصورة هذا الكلام فيه حق وفيه فظا لا شك ان المساجد في الاسلام - 00:41:02

لا يجوز المباهاة في بنيانها ولا يجوز كذلك تشبيتها ورفع بناها لكن هذا لا يعني ان الامر يقف عند الشكلية التي حكيتها ان اولئك الناس الذين تمسكوا بي طريقة بناء الرسول عليه الصلاة والسلام لمسجده - 00:41:23

اي على جذوع النخيل مثلا والسفف من اوصال النخيل ونحو ذلك لان هذا الامر الواقع الذي وقع من الرسول عليه السلام هو امر عادي

وليس هناك ما يدل من قوله عليه الصلاة والسلام - 00:42:06

انه هذا الفعل الذي وقع هو الذي يجب التزامه يجب التزامه ولا يوجد الحيدة عنه لا يوجد في كلام الرسول عليه السلام مثل هذا التضييق يوجد في كلام الرسول بل عريش كعريش موسى - 00:42:35

يوجد في كلام الرسول لا تقوم الساعة حتى يتباها الناس بالمساجد ويقول ابن عباس اه لتزخرفها كما زخرفت اليهود والنصارى يوجد في كلام الرسول عليه السلام من مثل هذه الاحاديث التي - 00:42:56

انهى عن زخرفة مصر تجد المبارك جميعا لكن لا يوجد اي كلمة تلزم المسلمين اذا ارادوا ان يبنوا مساجد بالطريقة التي بني فيها مسجده الاول انظر الان التزامها بالطريقة ان الرسول عليه السلام - 00:43:22

لما بني مسجده جاء الى حائط الى بستان لبعض الغلمان من الانصار وقال لهم امنوني حائطكم يعني خذوا مني الثمن قالوا يا رسول الله هو لله شهد وكان هناك قبور للمشركين - 00:43:46

آآ نبشها عليه السلام وازالوها وكان هناك جزء من النخيل لقطعها وجعلها امدا للناس الى اخره الجمود على هذه الصورة يعني الجموز اقول يعني لازم تشتري ارض يكون فيها قبور - 00:44:16

هذا معنى الجموع قول تنبشها وتزينها. ولازم يكون فيها نخيل وما يجوز تشتري ارض عراء وتجيب انت نخيل مثلا اعمدة جزء من نخيل فهذا ما يقوله انسان عنده شيء من الفقه - 00:44:38

نعم ابدا انا اعتقاد ان هؤلاء بعد ما صاروا طلاب علم فضلا ان يكونوا من اهل العلم الذين يشهد لهم اهل العلم بالفضل والعلم وهذه افة العصر حاضر بل افة شباب المسلم في العصر الحاضر - 00:44:57

هو انهم بمجرد ان يشعروا بأنهم عرفوا شيئا من العلم لم يكونوا من قبل وعلى علم به رفعوا رؤوسهم وظنوا انهم احاطوا بكل شيء علما اه تسلط عليهم الغروب والعجل - 00:45:21

الغرور والعجب ونخشى ان يشملهم قول الرسول عليه السلام ثلاث مهلكات لهم مطاع وهو متبوع واعجاب كل ذي رأي لرأيه هذا او لا ثانيا هؤلاء يجهدون ولا اقول يتتجاهلون لانه من اهل الجهل - 00:45:43

متى نقول عن الشخص يتتجاهل؟ اذا كان من اهل العلم واولي هو في نفسه يتتجاهل. هؤلاء ليسوا من اهل العلم حينما عثمان جاء بالخشب بدل النخيل وحسب الصالح كما جاء - 00:46:08

بالحديث ايضا اه ما كان موقف الصحابة جاء هل انكروا ذلك عليه ام كان امرا قرروه عليه وما احد انكره عليه بما علمت انا وما اظن ان اولئك علموا ان احدا من الصحابة انكر عليه فعل توابين - 00:46:29

ثم نفترض انه قد وجد من انكره ما وزن هذا الانكار؟ اهو التحرير ام هو مخالفة الافضل اشك ان المسائل فقهية يجب ان توزن بميزان دقيق جدا فلا نحرم ما كان مكروها - 00:47:01

ولا نكره ما كان مباحا الى اخره آآ وانا اخشى ما اخشى على هؤلاء ان يعودوا بنا الى ان يفرضوا على المسلمين عدم التمتع او لعلي اكون غير دقيق بالتعبير - 00:47:26

اقول لعل هؤلاء يعودون بنا الى ان نقول لا يجوز التمتع بما خلق الله للMuslimين من وسائل الركوب التي لا يعرفها الاولون ويجبون علينا ان نعود الى ركوب الابل والجبال - 00:47:50

والحمير والبغال والخيول وندع هذه الوسائل التي خلقها الله وأشار اليها بمثل قوله تعالى ويخلق ما لا تعلمون اخشى ما اخشى ان نصل الى هنا. نعم هذا فقط في بناء المسجد اما في مكتبة ملحقة بالمسجد فقالوا لا مانع ان تبني بالسميد والحديد وهذا - 00:48:12

ما لها دخل ولكن البناء يريد يعتس ايش هو اللي ما في مانع؟ ما في مانع ان تبني المكتبة مكتبة ملحقة بالمسجد يعني خارج المسجد والحمامات والمرافق هذه يقول لا مانع ان تبني بالحديد والاسمنت هذا - 00:48:37

فاما المسجد فقط هو ابتساء بفعل لو فعل ابو بكر وعمر. يا اخي ما اختلفنا ان ذكر عمر يدل على ماذا الاب هم يقولون هذا الافضل. ايه. ونريد ان نحيي هذه السنة. هؤلاء الذين يقولون للافضل يتمسكون بكل شيء هو الافضل - 00:48:52

اللهم هو تمسك والله اعلم على خير. احسنت. الله اعلم. ثم يا شيخ ناصر. هم قالوا يسأل الشیخ مقبل واسأل الشیخ ناصر  
وأسأله المشايخ في هذه مسألة - 00:49:10

والآن اوقفوا هذا قالوا اسأل العلماء لانه في ناس تبرع كانوا على هذا الرأي وخافوا يسألوا المشايخ واهل العلم ماذا يعني يجيب في  
هذا؟ هم هذا طلبهم يا شيخ هم كانوا مستفتين يعني لديهم سبق الجواب انا ما عندي غير ما سمعت - 00:49:22  
لكني الان آآ اصرف اقول قولهم هذا فهو في كل بلد ام في بلاد النخيل بلدتهم هم يريدون ان يفعلوا هذا الفعل ما سألهم هذا السؤال الله  
اعلم حتى تعرف - 00:49:38

ضيق عقلهم ودائرة فكرهم محدودة جدا. هؤلاء لا ينظرون الى ابعد من اربنها انفهم هؤلاء يحصرون شريعة الله بارض هم فيها فاذا  
اردنا نحن ان نبني مسجدا هنا نرسل اليهم ليرسلوا اليانا جذوع النخيل - 00:50:05  
ايش الكلام هذا اذا كان عندهم متيسر هذا الامر وما يحتاجون لدفع الحرب والقر في الشتاء الى مثل هذه الشقوق التي نحن نتعاطاها  
اليوم فليفعلوا ذلك ما شاءوا نحن معهم في عدم ادخال الزخارف الى المساجد - 00:50:28  
ونحن ننكر كل هذه الابنية التي تبنا اليوم على نمطها المساجد وننكر طريقة التوسيعة في المسجددين في الحرم المكي والحرم المدنى  
هذه كلها زخارف هذه غير مشروعه ويعجبني هنا كلمة عمر الخطاب رضي الله عنه التي رواها الامام البخاري في صحيحه معلقا -  
00:50:52

قال للذى امره بزيادة المسجد الابوي اكن الناس من الحر والقر وانا هذا اتخذه حجة على جماعتك هؤلاء اكن الناس من الحر والقر ولا  
تحمر ولا تصفح شايف جمع بين دفع المفسدة وجلب ايه؟ المصلحة - 00:51:17  
اكن الناس من الحر والقرن ولا تحمر بلد الصفر في بعض البلاد العربية التي يغلب عليها الحرارة هم اعتادوا في مثل  
هذه المساجد التي يتخللها الهواء والرياح - 00:51:43  
لانه اذا كان بالباطون والعياذ بالله بصير يعني جحيم فقيه بسبب انه هذا الباطن يحبس الحرارة الى اخره قصدي ان اقول ان عمر بن  
الخطاب انما ضمن زيادة ينبه الى القاعدة في بناء الانسان - 00:52:04  
اكن الناس من الحر والقرض ولا تحمر ولا تصرف التحرير والتتصوير زينة وهذا من يغنى عنه في بعض الاحاديث التي ذكرناها لكن  
المحافظة على الناس من الحر والقرض هذه وسيلة ليتمكنوا اولا من المحافظة على صحتهم - 00:52:28  
وهذا داخل في مثل قوله عليه السلام ان للجسد عليك حقا والحديث معروف في الصحيح فمن حق الجسد على صاحبه ان يدفع عنه  
شر الحر والقرن فاذا ما بنوا مسجدا - 00:52:51

كان هذا الحق قائما ايضا في هذا المسجد فما في مانع ان يبني هذا المسجد بطريقة يكونون في مطمئنين عبادتهم وصلاتهم  
وخشوعهم ولا يهتمون باخذ المراوح وهذا في اثناء الصلاة - 00:53:07  
لا انما يكون المسجد قد بني بطريقة ليس فيها الحرب ليس فيها الاحمر والاصلف و الى اخره لكن امنوا الحرب والقرض الطريقة التي  
يتبنها هؤلاء كشيء لازم لا يتحقق هذا الذي قاله عمر بن الخطاب - 00:53:25  
لكن الناس من الحر والحر وانا اقول انما قاله الرسول عليه السلام انما فعل ما قال لان هذا الذي تيسر له من اين لهم انه لو كان تيسر  
للرسول عليه السلام اعمدة من خشب مثلا جاهزة مثل الشرو وامثال ذلك من - 00:53:45  
من الاشجار المعروفة وتيسر له من السقوف الخشبية كما كانوا يفعلون عندنا في سوريا من عهد قريب يمدون خشب رقيق وفوق منه  
الطين الاحمر الخبيث بالتبن فهذا يدفع الحر انا اعتقد لو كان هذا منشورا للرسول عليه السلام - 00:54:11  
ما كان يتأخر عنه وبينيه كما بني ما فيناه الاول ثم الرسول يا جماعة ليس كامثالنا نحن اليوم هو الرسول مشغول بتبلیم الدعوة هو  
قاضي متفرغ انه يعني مسجد على مهل وعلى تخطيط وعلى دراسة والى اخره. لا هو الان يريد ان - 00:54:36  
يجمع الناس في هذا المسجد في اقرب طريق ييسره الله له لكن لو تيسر له مثل ما قال عمر ابن الخطاب وهو الفاروق كما ذكرنا ما  
بيخص الرسول عليه السلام في ذلك لانه جاء في الحقيقة كما - 00:54:57

كما نفتخر نحن عشر المسلمين على اصحاب الاديان الاخرى ان من فضيلة الاسلام انه جاء لتحقيق مصلحة المادة والروح آآ هذا تمسك في هذا الجمود لا يتحقق الا انه من ناحية روحية التي اشار اليها عمر بن الخطاب اكن الدهش من الحر والقرن - [00:55:14](#)  
ولا تحضر ولا توفر بلا شك هؤلاء احد رجلين اما انهم لا لم يقفوا على اثر عمر واما انهم وقفوا عليه وركبوا رؤوسهم ومن هنا تأتي الفتنة والغرور انه يعجبهم ما يرونهم ولا يعجبهم ما قاله السلف - [00:55:43](#)

او ما خانه السلف. هذا عمر يقول هذه الكلمة وذاك عثمان يعني ذاك المسجد بطريقته. التي يسرها الله له وذلك يعودون الى بناء المسجد على طريقة الرسول طريقة الرسول ليس فيها - [00:56:08](#)  
ما يوحى بانه امر مقصود بذاته يعني عبادة مقصودة بذاته ولماذا هو الذي تيسر له فنعم ايوه هذا هو تشهد هو هذا بس قد عرضوا عليه لا هذا حشو هذا - [00:56:26](#)

ليس في حديث عريف عريف موسى انه ما عرضوا عليه شيء من هذا لكن عرضوا عليه انه يرفعوا مثلا فقال لهم عريض تعريف تفضل  
نعم انا ابتعدت بدعة للقضاء على الصليان التي ابتلي بها المسلمين حتى في حساباتهم - [00:56:51](#)

فهذا الصليب هكذا لابد من وصل رأسي اه رأسين بخط فوق تحت يمين يسار المهم للقضاء على صورة صليب ابسط شيء واذا كان ممكن القضاء عليه بالكلية هذا بلا شك يكون افضل - [00:57:44](#)

اما من صليب الشرط انه يكون زيه اطول من جناحيه مثلا هذا جمود عجيب جدا وفي ظنه ان المقصود وراء ذلك تشتيك المخالفات  
التي بدأت تنتشر ليس فقط خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - [00:58:05](#)